

Distr.: General  
17 November 2014  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون  
البند ٥٣ من جدول الأعمال

### استعراض شامل للبعثات السياسية الخاصة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

المقرر: السيد غابرييل أورتيانا سابالسا (غواتيمالا)

#### أولا - مقدمة

- ١ - بناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، أن تدرج في جدول أعمال دورتها التاسعة والستين البند المعنون "استعراض شامل للبعثات السياسية الخاصة" وأن تحيله إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة).
- ٢ - ونظرت اللجنة الرابعة في هذا البند في جلستها التاسعة عشرة والخامسة والعشرين المعقودتين في ٣ و ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ (انظر A/C.4/69/SR.19 و 25).
- ٣ - وكان معروضا على اللجنة، من أجل النظر في هذا البند، تقرير الأمين العام (A/69/325).
- ٤ - وفي الجلسة التاسعة عشرة، المعقودة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض وكيل الأمم العام للشؤون السياسية تقرير الأمين العام (انظر A/C.4/69/SR.19).



الرجاء إعادة استعمال الورق



## ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.4/69/L.18

- ٥ - في الجلسة الخامسة والعشرين، المعقودة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم ممثل فنلندا، باسم إسبانيا، وإستونيا، وأيرلندا، وإيطاليا، وباراغواي، وتايلند، والسلفادور، وسلوفينيا، وسويسرا، وسيراليون، وفنلندا، وفيجي، وكوستاريكا، وليختنشتاين، والمكسيك، وناميبيا، والنرويج، ونيوزيلندا، وهولندا، واليابان مشروع قرار بعنوان "استعراض شامل للبعثات السياسية الخاصة" (A/C.4/69/L.18). وفي وقت لاحق، انضم إلى مقدمي مشروع القرار كل من أوروغواي، والبرتغال، وتركيا، والجبل الأسود، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، والدانمرك، والسويد، والفلبين، وكينيا، ولاتفيا، وليبيريا، وليتوانيا، والنمسا، ونيجيريا.
- ٦ - وفي الجلسة نفسها، أُبلغت اللجنة بأن مشروع القرار لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.
- ٧ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.4/69/L.18 دون تصويت (انظر الفقرة ٨).

ثالثاً - توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

٨ - توصي لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) الجمعية العامة بأن تعتمد مشروع القرار التالي:

استعراض شامل للبعثات السياسية الخاصة

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بالمقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تشير إلى قرارها ١٢٣/٦٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٨٥/٦٨ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ بشأن الاستعراض الشامل للبعثات السياسية الخاصة،

وإذ تعيد تأكيد التزامها باحترام سيادة جميع الدول وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي،

وإذ تشير إلى الدور الرئيسي الذي تقوم به الأمم المتحدة في مجال صون السلام والأمن الدوليين وفقاً للميثاق وإلى دوري الجمعية العامة ومجلس الأمن والسلطة المخولة لكل منهما في ذلك المجال، وإذ تشير أيضاً في هذا السياق إلى مساهمة الترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية، حسب الاقتضاء،

وإذ تشجع تعزيز تبادل المعلومات، بالشكل المناسب، بين الجمعية العامة ومجلس الأمن والأمانة العامة عن مسائل السياسات العامة المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة،

وإذ تعيد تأكيد مبادئ الحياد وموافقة الأطراف، والملكية الوطنية والمسؤولية الوطنية، وإذ تشدد على أهمية وجهات نظر البلدان التي تستضيف البعثات السياسية الخاصة وأهمية الحوار معها،

وإذ تشير إلى التقريرين ذوي الصلة بالموضوع عن استعراض ترتيبات التمويل والدعم للبعثات السياسية الخاصة<sup>(١)</sup> اللذين يتناولان الترتيبات المالية والإدارية المتعلقة بتلك البعثات، وإذ تسلّم بأن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المختصة التابعة للجمعية العامة المعهود إليها بالمسؤولية عن المسائل الإدارية ومسائل الميزانية،

(١) A/66/340 و A/66/7/Add.21.

وإذ تؤكد ضرورة أن تواصل الأمم المتحدة تحسين قدراتها في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية، بما في ذلك الوساطة، ومنع نشوب النزاعات وحلها من أجل صون السلام والأمن الدوليين،

وإذ تسلّم بالزيادة الكبيرة في عدد البعثات السياسية الخاصة ودرجة تعقيدها والتحديات التي تواجهها،

وإذ تقر بدور البعثة السياسية الخاصة كأداة مرنة لصون السلام والأمن الدوليين،

وإذ تقر أيضا بضرورة الاتساق على نطاق المنظومة بين البعثات السياسية الخاصة ومنظومة الأمم المتحدة، وإذ تؤكد أهمية التعاون الوثيق بين البعثات السياسية الخاصة وعمليات حفظ السلام وأفرقة الأمم المتحدة القطرية للحفاظ على السلام المستدام ومنع نشوب النزاعات وحلها،

وإذ تقر كذلك بضرورة أن تعمل البعثات السياسية الخاصة في إطار ولايات واضحة ذات مصداقية وقابلة للتحقيق، مما يشمل أمورا عدة من بينها تحديد أهداف تلك البعثات ومقاصدها، وضرورة استعراض التقدم الذي تحرزه على النحو المنصوص عليه في ولاية كل منها،

وإذ تسلّم بأهمية الجهود المبذولة من أجل تحسين التمثيل الجغرافي الواسع والتوازن بين الجنسين والخبرات في تكوين جميع البعثات السياسية الخاصة،

وإذ تعيد تأكيد أهمية دور المرأة في منع نشوب النزاعات وحلها وفي بناء السلام، وإذ تقر بأهمية مشاركة المرأة بفعالية وعلى قدم المساواة مع الرجل وإشراكها بصورة كاملة على جميع المستويات وفي جميع المراحل ومن جميع الجوانب في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومنع نشوب النزاعات وحلها،

وإذ تلاحظ إعلان الأمين العام إنشاء فريق مستقل رفيع المستوى لاستعراض عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وبعثاتها السياسية الخاصة،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام المقدم عملا بالقرار ٨٥/٦٨<sup>(٢)</sup>؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقيم حوارا منتظما جامعا حول مسائل السياسات العامة المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة، وتشجع الأمانة العامة على الاتصال بالدول الأعضاء قبل عقد هذا الحوار بغية كفالة مشاركتها على نطاق واسع وبصورة أجدى؛

(٢) A/69/325.

٣ - تحترم نطاق ولاية البعثات السياسية الخاصة المنصوص عليها في القرارات ذات الصلة بكل من تلك البعثات، وتعترف بالسماوات الخاصة لولاية كل بعثة، وتؤكد دور الجمعية العامة في مناقشة مسائل السياسات العامة المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين تقريراً عن مسائل السياسات العامة المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة، بما في ذلك الجهود المبذولة من أجل تحسين الشفافية والمساءلة والتمثيل الجغرافي ومشاركة الجنسين، والخبرات الفنية والكفاءة فيما يتعلق بجميع البعثات السياسية الخاصة، وتشجع في هذا الصدد الأمين العام على أن يضمّن تقريره معلومات مفصلة هامة عن هذه المسائل؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السبعين البند المعنون "استعراض شامل للبعثات السياسية الخاصة" وأن تنظر في تقرير الأمين العام السالف الذكر في إطار ذلك البند.